

تقسيم الميراث في حال الحياة لعدم شرعية التقسيم في بلد الاقامه /السبت 52 يوليو 2020م/ فتاوي علي الهواء

صلاح الصاوي

حكم تقسيم الميراث في حياة الأب لأنه يعلم إذا مات المحكمة هنا لن تقسمها على شرع الله الأصل لا يقسم الرجل في حياته ميراثه لأنه لا يكون ميراثاً إلا إذا مات. الميراث تعبير يطلق على ما تركه الميت بعد موته - [00:00:02](#)

فالأصل أنه لا يقسمه لا يقسمه بل تولى الله بنفسه قسماً إذا مات دفعت يده عن أمواله وتولى الله جل جلاله قسمها وبين أنصبة ذلك في كتابه العزيز وفي سنة نبيه صلوات ربي وسلامه عليه - [00:00:22](#)

لكن قد تطرأ طوارئ تجعل هذا الأمر سائغاً بل قد تجعله واجباً من عاش في بلد بقوانين تطبق على الأموال بعد الموت بحيث تذهب إلى غير مصارفها الشرعية. فيتعين عليه وجوباً أن يقول - [00:00:40](#)

أموالي تقسم على وفق كذا وكذا وكذا. لابد أن يكتب في وصيته أيلولة أمواله بعد مماته وأحسن يعملها بهذه الصورة فتزل الأموال في حياته في يده وتحت سلطانه مطلق اليد فيها كما شاء لكن إذا مات تؤول - [00:01:01](#)

إلى النحو الذي تركه في وصيته وبالمناسبة أحكام الإرث في هذه المجتمعات مما يطلق عليها القوانين المكملة. ليست قوانين امرأة فرق بين الأمر والمكمل الأمر لا يستطيع أطراف العلاقة الاتفاق على ما يخالفه - [00:01:21](#)

أما القانون المكمل يستطيعون أن يتفقوا على خلافه لكن إذا سكتوا أنه يفسر هذه الإرادة المسكوت عنها ويطبق إذا ما سكت أطراف العلاقة عن الحالة إلى قانون بعينه فارجو أن تكون هذه المسألة واضحة بزيانكم - [00:01:39](#)